

دليل استخدام نظام التداول الإلكتروني في شركة بورصة عمان

دليل قواعد التداول في شركة بورصة عمان

صادر بالاستناد لأحكام المادة (35) من تعليمات تداول الأوراق المالية في شركة بورصة عمان لسنة 2018 ، والمقر من قبل مجلس الإدارة بموجب قراره رقم (2021/02) تاريخ 2021/ 02/25، والمعدل بموجب قراراته رقم (2021/28) تاريخ 2021/06/10، ورقم (2022/44) تاريخ 2022/07/28، ورقم (2025/41) تاريخ 2025/07/2، ورقم (2025/41) تاريخ 2025/09/25، ورقم (2025/47) تاريخ 2025/09/25

[دليل قواعد التداول في شركة بورصة عمان](#)

تعريف

المادة (1)

يكون للكلمات والعبارات التالية الواردة في هذا الدليل المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على غير ذلك

شركة بورصة عمان. مجلس إدارة البورصة. نظام التداول الإلكتروني المعمول به في البورصة. تعليمات تداول الأوراق المالية النافذة في شركة بورصة عمان وأي تعديلات تطرأ عليها. الشخص الاعتباري المرخص من قبل هيئة الأوراق المالية لممارسة أعمال الوسيط المالي أو الوسيط لحسابه. عمليات شراء وبيع الأوراق المالية في البورصة. المجموعة التي تتضمن تداول الأوراق المالية بشكل مستمر وعلى أسعار متعددة خلال جلسة التداول.	البورصة مجلس الإدارة نظام التداول تعليمات التداول الوسيط التداول التسعير المستمر Continuous Pricing سجل الزواجر أمر الشراء أمر البيع الزهر المتقابل Cross order الصفقة السعر المرجعي Reference Price سعر التوازن التأشيرى (Theoretical Opening Price (TOP)
السجل الذي يتضمن أوامر الشراء والبيع المودخلة إلى نظام التداول لشراء وبيع ورقة مالية معينة. الزهر المرسل إلى نظام التداول لشراء ورقة مالية معينة وفق الأنواع والشروط المحددة في هذا الدليل. الزهر المرسل إلى نظام التداول لبيع ورقة مالية معينة وفق الأنواع والشروط المحددة في هذا الدليل. أمر شراء وبيع ورقة مالية معينة بنفس الكمية والسعر لصالح حسابين لدى نفس الوسيط وحسب الشروط الواردة في المادة (9) من هذا الدليل. التداول الذي يتم بين وسيطين أو من خلال وسيط واحد لشراء وبيع ورقة مالية وفقاً لأحكام المادة (16) من تعليمات التداول النافذة والمادة (14) من هذا الدليل. السعر الذي يُحتسب بناءً عليه الحد السعري الأعلى والحد السعري الأدنى المسهوج بهما لتداول الورقة المالية خلال جلسة التداول. ال سعر الذي يحتسبه نظام التداول للورقة المالية عند التقاء أسعار أوامر الشراء والبيع في مرحلة ما قبل الافتتاح أو في حالات التوقف أو تعليق التداول التي يتاج فيها إدخال أوامر الشراء والبيع، ويتم احتسابه بشكل مستمر بعد إدخال أي أمر شراء أو بيع على	

الورقة المالية أو تعديله أو إلغائه وفقاً للمعايير الواردة في المادة (6) من هذا الدليل.
 سعر أول عملية تداول نفذت في جلسة التداول على ورقة مالية معينة.
 سعر آخر عملية تداول نفذت في جلسة التداول على ورقة مالية معينة، مع مراعاة أحكام المادة (15) من تعليمات التداول النافذة.
 أمر شراء أو بيع ورقة مالية على سعر معين بحيث يكون أعلى سعر تنفيذ في حالة الشراء وأقل سعر تنفيذ في حالة البيع.
 هذا الدليل.

سعر الافتتاح	
سعر الإغلاق	
الأمر بسعر محدد	
Limited Price Order	
أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد	
Trigger Price (الأمر عند تنفيذ سعر محدد)	
Stop Limit	

حالات الورقة المالية

المادة (2)

أ. تكون حالات الورقة المالية على النحو المبين أدناه:

1. متداولة
2. موقوفة (Suspended)
3. معلقة (Restricted)
4. محظورة (Forbidden)

ب. لا يسمح بتنفيذ أوامر الشراء والبيع في الحالات المذكورة في البنود (2-4) من الفقرة (أ) من هذه المادة.

ج. يُتاج إلغاء أوامر الشراء والبيع سارية المفعول إذا كانت الورقة المالية موقوفة.

د. يُمكن إتاحة إدخال أوامر الشراء والبيع وتعديلها وإلغائها دون تنفيذها إذا كانت الورقة المالية موقوفة أو متحفظ عليها وذلك في الحالات التي تقتضيها الضرورة.

هـ. يُحظر إدخال أوامر الشراء والبيع إلى سجل النوازل مؤقتاً خلال قيام البورصة بإلغاء النوازل سارية المفعول أو إلغاء أي عملية تداول أو تعديل السعر المرجعي للورقة المالية.

الهادة)
3(

أ. يتم التداول في البورصة بنظام التسعير المستمر.

ب. تتكون جلسة تداول التسعير المستمر من المراحل التالية:

1. استعلام
2. مرحلة ما قبل الافتتاح
3. الافتتاح
4. مرحلة التداول المستمر
5. النولية
6. مرحلة الصفقات
7. مرحلة الإغلاق النهائية

مراحل وأوقات جلسة التداول

الهادة)
4(

أ. تكون مراحل وأوقات جلسة التداول للنوراق المالية المدرجة على النحو التالي:

المرحلة	جميع النوراق المالية المدرجة باستثناء التداول الهقيد	التداول الهقيد
مرحلة الاستعلام	10:00 - 07:30	07:30 - 10:00
مرحلة ما قبل الافتتاح	10:30 - 10:00	10:00 - 10:30
مرحلة تحديد سعر الافتتاح	10:30	10:30
مرحلة التداول المستمر	13:30 - 10:30	10:30 - 12:00
مرحلة الإغلاق النولية	13:30	12:00
مرحلة الصفقات	13:45 - 13:30	13:30 - 13:45
مرحلة الإغلاق النهائية	14:30	14:30

ب. تكون مراحل وأوقات جلسة التداول للنوراق المالية غير المدرجة على النحو التالي:

المرحلة	وقت التداول
مرحلة الاستعلام	07:30 - 10:00
مرحلة ما قبل الافتتاح	10:00 - 10:30
مرحلة تحديد سعر الافتتاح	10:30
مرحلة التداول المستمر	10:30 - 12:00
مرحلة الإغلاق النولية	12:00
مرحلة الصفقات	13:30 - 13:45
مرحلة الإغلاق النهائية	14:30

ج. تكون خصائص مراحل جلسة التداول والإجراءات الهتاحة خلالها على النحو التالي:

المرحلة	الخصائص
مرحلة الاستعلام	إلغاء أوامر الشراء والبيع سارية المفعول
مرحلة ما قبل الافتتاح	إدخال أوامر الشراء والبيع وتعديلها أو إلغاؤها للمساهمة في تحديد سعر الافتتاح.

المرحلة	الخصائص
مرحلة تحديد سعر الافتتاح	ويتم باحتساب سعر التوازن التأشير في حال التقاء أسعار أوامر الشراء والبيع بعد كل عملية إدخال أو تعديل أو إلغاء لها للأوامر دون تنفيذها
مرحلة التداول المستمر	تنفيذ أوامر الشراء والبيع القابلة للتنفيذ جزئياً أو كلياً، وذلك على آخر سعر توزن تأشير ل كل ورقة مالية، وكون هذه السعر هو سعر افتتاح الورقة المالية.
مرحلة الإغلاق اليومية	إدخال أوامر الشراء والبيع وتعديلها أو إلغاها والتداول بشكل مستمر وفقاً لأحكام هذا الدليل.
مرحلة الصفقات	إلغاء أوامر الشراء والبيع سارية المفعول
مرحلة الإغلاق النهائية	الصفقات وفق أحكام المادة (14) من هذا الدليل.
	الإلغاء التلقائي لأوامر الشراء والبيع الصالحة ليوم واحد والتي ما زالت سارية المفعول.

الحدود السعرية المسهوج بها

الهادة)
5(

أ. تُحتسب الحدود السعرية اليومية المسهوج بها للورقة المالية وفق نسبة الارتفاع والانخفاض المقررة أدناه وبناءً على السعر المرجعي للورقة المالية :

النورق المالية	نسبة الارتفاع والانخفاض المسهوج بها
أسهم شركات السوق الأول	7.5%
أسهم شركات السوق الثاني	5%
السندات وصكوك التمويل الإسلامي	20%
النورق المالية غير المدرجة	10%
أسهم شركات في التداول المقيد	3%

ب. تُحتسب

الحدود السعرية اليومية المسهوج بها لحقوق الاكتتاب يومياً كما هو مبين أدناه:

- الحد السعري الأعلى = السعر المرجعي الإرشادي لحق الاكتتاب + مقدار الارتفاع المسهوج به لسعر السهم
- الحد السعري الأدنى = السعر المرجعي الإرشادي لحق الاكتتاب - مقدار الانخفاض المسهوج به لسعر السهم
- السعر المرجعي الإرشادي اليومي لحق الاكتتاب يساوي سعر الإغلاق السابق للسهم الذي نشأ عنه حق الاكتتاب مطروحاً منه سعر الإصدار
- إذا كان الحد السعري الأعلى المحتسب في البند (1) من هذه الفقرة أقل من سعر الإغلاق السابق لحق الاكتتاب، فيكون الحد السعري الأعلى لحق الاكتتاب مساوياً لسعر إغلاقه السابق.
- إذا كان الحد السعري الأدنى المحتسب في البند (2) من هذه الفقرة أعلى من سعر الإغلاق السابق لحق الاكتتاب، فيكون الحد السعري الأدنى لحق الاكتتاب مساوياً لسعر إغلاقه السابق.

ج. يتم تقريب الحد السعري الأعلى المحتسب إلى المضاعف النقدي الأقل، وتقريب الحد السعري الأدنى المحتسب إلى المضاعف النقدي الأعلى، منعاً لتجاوز نسبة الارتفاع والانخفاض اليومية المقررة للورقة المالية.

د. على الرغم مما ورد في الفقرة (ج) من هذه الهادة، في حال كان الحد السعري الأدنى والأعلى المحتسبين للورقة المالية مساويين لسعرها المرجعي، فيتم تحديد الحد السعري الأعلى والحد السعري الأدنى بمقدار مضاعف نقدي واحد زيادةً ونقصاناً عن السعر المرجعي للورقة المالية.

هـ. على الرغم مما ورد في الفقرة (د) من هذه الهادة، يجب أن لا يقل الحد السعري الأدنى المسهوج به لسعر الورقة المالية عن المضاعف النقدي المحدد للورقة المالية وفق أحكام المادة (17) من هذا الدليل.

و. يرفض نظام التداول إدخال أي أمر شراء يزيد سعره على الحد السعري الأعلى المسهوج به للورقة المالية وأي أمر بيع يقل سعره عن الحد السعري الأدنى المسهوج به للورقة المالية.

الهادة)

6(

أ. يُحتسب سعر التوازن التأشيرى حسب المعايير التالية:

1. السعر الذى يحقق أكبر كمية تداول قابلة للتنفيذ، وفي حال وجود أكثر من سعر يحقق هذا الشرط يتم الانتقال للمعيار الوارد في البند 1. (2) من هذه الفقرة
2. السعر الذى يحقق أقل كمية تداول غير قابلة للتنفيذ، وفي حال وجود أكثر من سعر يحقق هذا الشرط يتم الانتقال إلى المعيار الوارد في البند (3) من هذه الفقرة.
3. السعر الأقرب إلى السعر المرجعي للورقة المالية.

ب. يُؤخذ بعين الاعتبار عند احتساب سعر التوازن التأشيرى الكميات الإجمالية لأوامر الشراء والبيع في سجل الأوامر بها فيها الكميات المخفية.

ج. يقوم نظام التداول في مرحلة تحديد سعر الافتتاح بهقابلة أوامر الشراء والبيع الهدخلة بحيث يتم التنفيذ الكلى لأوامر الشراء التى يزيد سعرها عن سعر التوازن التأشيرى وأوامر البيع التى يقل سعرها عن سعر التوازن التأشيرى والمتضمنة الكميات المخفية.

د. يمكن تنفيذ أوامر الشراء والبيع الهدخلة بسعر مساوٍ لسعر التوازن التأشيرى كلياً أو جزئياً.

أولويات الأوامر

الهادة)

7(

أ. تُسجل أوامر الشراء والبيع الهدخلة إلى نظام التداول في سجل الأوامر حسب أفضلية السعر تنازلياً في حالة الشراء وتصاعدياً في حالة البيع ثم وقت الإدخال عند تساوي السعر وتُمنح أرقاماً متسلسلة من قبل نظام التداول.

ب. تنفذ أوامر الشراء والبيع الهدخلة حسب الأولوية المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه الهادة.

ج. يفقد أمر الشراء أو البيع أولويته في سجل الأوامر عند إجراء أي مما يلي:

1. البيع.
2. الهدخلة.
3. تعديل حدة السريان.

أوامر الشراء والبيع

الهادة)

8(

أ. يجب أن يحدد في أمر الشراء والبيع الهدخل إلى نظام التداول كمية الأوراق المالية، ورمز الورقة المالية، والسعر، والرقم المرجعي للعميل وهدة سريان الأمر وجميع المعلومات التى تعتبر ضرورية للتنفيذ.

ب. يُعتبر السعر في الأمر بسعر محدد هو أعلى سعر يقبل به المشتري في حالة الشراء وأقل سعر يقبل به البائع في حالة البيع.

ج. إذا تم إدخال أمر شراء بسعر أعلى من السعر الموجود على جانب البيع أو أمر بيع بسعر أقل من السعر الموجود على جانب الشراء في مرحلة التداول المستثمر فإن التنفيذ يكون على السعر المحدد في الطرف المقابل.

د. إذا تم إدخال أمر شراء أو أمر بيع بكهية قابلة للتنفيذ على أكثر من سعر مسجل في الطرف المقابل خلال مرحلة التداول المستثمر، فينفذ هذا الأمر حسب الأسعار الموجودة في الطرف المقابل ووفق أولويتها ، وتسجل الكهية المتبقية في سجل الأوامر على السعر المحدد بأمر الشراء أو البيع.

الأمر المتقابل

الهادة)

9(

يُتاح إدخال الأمر المتقابل خلال مرحلة التداول المستثمر فقط على أي سعر يقع بين أفضل سعر شراء وأفضل سعر بيع، ويتم تنفيذه مباشرة، مع مراعاة ما يلي

أ. يمكن إدخال الأمر المتقابل ابتداءً من الحد السعري الأدنى المسهوج به للورقة المالية في حال عدم وجود أوامر شراء في سجل الأوامر أو إذا كان أفضل سعر شراء أقل من هذا الحد.

ب. يمكن إدخال الأمر المتقابل انتهاءً بالحد السعري الأعلى المسهوج به للورقة المالية في حال عدم وجود أوامر بيع في سجل الأوامر أو إذا كان أفضل سعر بيع أكبر من هذا الحد.

ج. لا يمكن تنفيذ الأمر المتقابل في حال كانت الورقة المالية مطلوبة على الحد السعري الأعلى المسهوج به أو معروضة على الحد السعري الأدنى المسهوج به.

أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد

الهادة)

10(

أ. يتاح إدخال أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد في مرحلة ما قبل الافتتاح ومرحلة التداول المستثمر، ويحدد فيه سعر الشراء أو البيع ، والسعر المشترط لتفعيل الأمر عند وصول سعر الورقة المالية إلى هذا السعر.

ب. يشترط عند إدخال أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد في مرحلة ما قبل الافتتاح ما يلي

1. أمر شراء: يجب أن يكون السعر المشترط أكبر من سعر الإغلاق السابق للورقة المالية
2. أمر بيع: يجب أن يكون السعر المشترط أقل من سعر الإغلاق السابق للورقة المالية

ج. يشترط عند إدخال أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد في مرحلة التداول المستثمر ما يلي

1. أمر شراء: يجب أن يكون السعر المشترط أكبر من آخر سعر تداول للورقة المالية أو من سعر إغلاقها السابق في حال عدم تداولها خلال جلسة التداول.
2. أمر بيع: يجب أن يكون السعر المشترط أقل من آخر سعر تداول للورقة المالية أو من سعر إغلاقها السابق في حال عدم تداولها خلال جلسة التداول.

د. في جميع الأحوال يجب أن يكون سعر الشراء أو البيع المحدد في أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد والذي سيظهر في سجل الأوامر:

1. أمر شراء: أكبر أو يساوي السعر المشترط في الأمر.
2. أمر بيع: أقل أو يساوي السعر المشترط في الأمر.

4. يفعل أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد بعد مرحلة تحديد سعر الافتتاح مباشرة، وينفذ فوراً إذا كان قابلاً للتنفيذ أو يسجل في سجل أوامر الورقة المالية شريطة ما يلي:

1. أمر شراء: أن يكون سعر الافتتاح أكبر أو يساوي السعر المشتري.
2. أمر بيع: أن يكون سعر الافتتاح أقل أو يساوي السعر المشتري.

و. يفعل أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد خلال مرحلة التداول المستمر، وينفذ مباشرة إذا كان قابلاً للتنفيذ أو يسجل في سجل أوامر الورقة المالية شريطة ما يلي:

1. أمر شراء: أن يكون آخر سعر تداول للورقة المالية أكبر أو يساوي السعر المشتري.
2. أمر بيع: أن يكون آخر سعر تداول للورقة المالية أقل أو يساوي السعر المشتري.

النهر بكمية مخفية

الهادة)

11(

أ. يحدد في النهر بكمية مخفية الكمية الإجمالية للنهر والكمية المعلنة منها.

ب. يشترط لقبول النهر بكمية مخفية أن يكون سعره محدداً وأن لا تقل الكمية المعلنة عن 5% من الكمية الإجمالية أو عشرة أضعاف وحدة تداول الورقة المالية أيهما أكثر.

وتم على الفور تنفيذ جزء من الكمية المعلنة أو أكثر، فإن الكمية الظاهرة الجديدة تكون مساوية ج. في حال إدخال أمر بكمية مخفية أو تعديله للكمية المعلنة أو كامل الكمية المتبقية إذا كانت أقل من الكمية المعلنة.

د. في حال تنفيذ كمية أكبر من الكمية الظاهرة في سجل النواهر خلال جلسة التداول فإن الكمية الظاهرة الجديدة تكون مساوية للكمية المعلنة أو كامل الكمية المتبقية إذا كانت أقل من الكمية المعلنة.

فإن باقى الكمية المعلنة يبقى ظاهراً على سجل في سجل النواهر خلال جلسة التداول، م. في حال تنفيذ أي جزء من الكمية المعلنة الظاهرة النواهر لحين تنفيذها بالكامل.

و. يفقد النهر بكمية مخفية أولوية الوقت عند تنفيذ كامل الكمية المعلنة وظهور كمية جديدة من النهر.

ز. تسجل الكمية المتبقية وأي كمية ظاهرة جديدة على سجل النواهر بسعر الإدخال دائماً.

ح. لا يمكن تعديل الكمية المعلنة في النهر بكمية مخفية.

النهر المشروط بتنفيذ حد أدنى من الكمية المهددة

الهادة)

12(

فور إدخاله لقبول هذا الأمر وبخلاف أ. يجوز في مرحلة التداول المستمر اشتراط تنفيذ حد أدنى من الكمية المهددة في أمر الشراء أو البيع بسعر محدد ذلك يلغى الأمر تلقائياً.

ب. في حال تنفيذ الحد الأدنى المشروط أو أكثر، تظهر الكمية المتبقية في سجل النواهر بالسعر المحدد في النهر.

الهادة)
13(

أ. تُقسم أوامر الشراء والبيع من حيث مدة سريانها في سجل النواهر على النحو التالي:

1. اللحظي Immediate or Cancel (IOC) ويشترط تنفيذ
2. اللحظي Fill or Kill (FOK) كاهل الكمية ويشترط تنفيذ
3. يوم واحد
4. يحد وحدد
5. شهر
6. لغاوه

ب. يتم إلغاء أمر الشراء والبيع غير المنفذ كلياً عند انتهاء مدة السريان المحددة فيه.

ج. على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه الهادة، تعتبر مدة سريان أوامر الشراء والبيع في سجل النواهر منتهيةً وذلك بعد نهاية آخر جلسة تداول في السنة الهيلادية.

الصفقات

الهادة)
14(

أ. يُتاح تنفيذ الصفقات على نظام التداول خلال مرحلة الصفقات.

ب. يكون الحد الأدنى للقيمة السوقية للصفقة الواحدة مائتي ألف دينار أردني.

ج. يكون السعر المرجعي للصفقات هو سعر إغلاق الورقة المالية في يوم تنفيذ الصفقة أو سعر إغلاقها السابق في حال عدم تداولها في ذلك اليوم.

د. تحتسب حدود التداول اليومية المسهوج بها للصفقات وفق نسب الارتفاع والانخفاض المقررة أدناه وبناءً على السعر المرجعي المشار إليه في الفقرة (ج) من هذه الهادة:

النوراق المالية	نسبة التغير المسهوج بها للصفقات
أسهم شركات السوق النول وحقوق الاكتتاب الناشئة عنها	%7.5
أسهم شركات السوق الثاني وحقوق الاكتتاب الناشئة عنها	%5
السندات وصكوك التحويل الاسلامي	%20
النوراق المالية غير المدرجة وحقوق الاكتتاب الناشئة عنها	%10

النوراق المالية	نسبة التغير المرسوم بها للصفقات
أسهم شركات في التداول المقيد	3%

تعديل الأسعار المرجعية

الهادة)
15(

أ. يعدل السعر المرجعي وفق المعادلة الهيينة في كل إجراء من الإجراءات التالية:

الحالة	المعادلة
1. زيادة أسهمال الشركة عن طريق توزيع أسهم مجانية	السعر المرجعي لسهم الشركة = (رأس المال القديم × سعر الإغلاق) ÷ رأس المال الجديد
2. زيادة أسهمال الشركة عن طريق الاكتتاب الخاص	السعر المرجعي للمال = [السعر المرجعي للمال قبل الشركة × (عدد أسهم الزيادة + سعر الإغلاق)] ÷ رأس المال الجديد
3. تخفيض رأسهمال الشركة عن طريق إطفاء الخسائر المتراكمة أو خصم الإصدار الاستحواذ العكسي	السعر المرجعي لسهم الشركة = السعر المرجعي لسهم الشركة ÷ رأس المال الجديد
4. تخفيض رأسهمال الشركة عن طريق إعادة نقد للمساهمين	السعر المرجعي لسهم الشركة = ((الإغلاق سعر × القديم المال رأس)) ÷ رأس المال الجديد. (للمساهمين المعاد
5. تخفيض معاً رأس المال عن طريق إطفاء أسهم الخزينة والخسائر المتراكمة	السعر المرجعي لسهم الشركة = ((السهم ÷ القديم المال رأس)) ÷ رأس المال الجديد (الإغلاق
6. تجزئة السهم والتجزئة العكسية	السعر المرجعي لسهم الشركة = سعر الإغلاق × (رأس المال القديم ÷ رأس المال الجديد)

ب. اذا كانت الورقة المالية غير متداولة في اليوم الذي سيحتسب لها فيه سعر مرجعي جديد، وكان سعرها المرجعي قبل التعديل مختلفاً عن سعر إغلاقها، فيعتهد السعر المرجعي قبل التعديل في المعادلات الواردة في الفقرة (أ) من هذه الهادة بدلاً من سعر الإغلاق.

تعويم الأسعار الافتتاحية

الهادة)
16(

يُعويم السعر الافتتاحي للورقة المالية في الحالات التالية:

أ. إدراج سهم الشركة.

ب. إعادة هيكلة رأسهمال الشركة بتخفيض رأسهمال الشركة وون ثم زيادته.

ج. الاندماج.

د. عدم حدوث أي عملية تداول على سهم الشركة لمدة تزيد على ستة أشهر، ويستثنى من عمليات التداول لهذه الغاية العمليات الممنوعة خلال مرحلة الصفقات.

هـ. إيقاف تداول أسهم الشركة لمدة تزيد على ستة أشهر لأي سبب من الأسباب.

أحكام عامة

المادة (17)

أ. تُسعر الأوراق المالية المدرجة بالدينار الأردني بهضاعفات نقدية مقدارها 0.01 دينار وهضاعفاتها.

ب. تُسعر الأوراق المالية المدرجة بالدولار الأمريكي بهضاعفات نقدية مقدارها 0.01 دولار وهضاعفاتها.

ج. لا يمكن تعديل نوع أمر الشراء أو البيع المودخل إلى نظام التداول.

د. تكون مدة احتفاظ الوسطاء بتقويض عملاتهم الواردة في المادة (5/1/5) من تعليمات تداول الأوراق المالية عشر سنوات.

هـ. تكون مدة الاحتفاظ بالتسجيلات الصوتية الواردة في المادة (34) من تعليمات تداول الأوراق المالية أسبوعاً واحداً.

:URI Source

13146/node/pdf/print/ar/jo.exchange/